وتنظيماتهم[١٢]. وقد اعتمدت هذه الاسس نفسها من قبل اسرائيل؛ وذلك ــ أيضاً ــ لطمأنة كافة التيارات السياسية، من حيث وضعها وضمان حرية نشاطها في الدولة الجديدة، وبالتالي حملها على تأييدها[١٣]. ولكن هذا النظام الانتخابي، وان بدا أنه «ديمقراطي» للغاية، لأنه يضمن تمثيل معظم التيارات السياسية، ان لم يكن جميعها، ومهما كانت صغيرة الحجم، فانه يؤدي، في الوقت نفسه، إلى توزيع القوى السياسية وتشتتها بين قوائم وأحزاب وكتل عديدة. والنتيجة المترتبة على ذلك هي عدم تمكن أي حزب، أو قائمة انتخابية، من الحصول على أكثرية مطلقة في الكنيست منذ تأسيسه؛ مما اضطر، ويضطر، القائمة الكبرى، عند تكليفها بتشكيل الحكومة، إلى الائتلاف مع كتل أخرى، صغيرة أو متوسطة الحجم؛ مما يمكن الأخيرة من فرض شروطها ويمنحها نفوذاً يفوق حجمها، خاصة إذا أصبحت بمثابة بيضة القبّان، تستطيع ترجيح الكفة لهذه الناحية أو تلك.

ويلاحظ أن ظاهرة تعدد القوائم الانتخابية تلازم الانتخابات العامة في اسرائيل منذ إقامتها. ففي الانتخابات الأخيرة، قدمت طلبات اشتراك من قبل ست وثلاثين قائمة؛ قامت لجنة الانتخابات المركزية بشطب ثلاث منها، لعدم توافر الشروط التقنية فيها، بينما تراجعت اثنتان عن نيتهما بالمشاركة في الانتخابات قبل حصولهما على الموافقة النهائية. وبذلك، بقيت هنالك إحدى وثلاثون قائمة[١٤]، اشتركت جميعها في الانتخابات. ومن بين هذه القوائم، فازت عشر منها بمقاعد في الكنيست، أما القوائم الاحدى وعشرون الباقية فقد فشلت جميعها، لأن أياً منها لم تحصل على ١٪ من مجموع الأصوات الصالحة[١٥]. وتجدر الاشارة إلى أنه في كافة الانتخابات السابقة للكنيست، كان هنالك وضع مماثل لذلك، من حيث كثرة عدد القوائم المشاركة في الانتخابات، وان كان هذا العدد أقل نسبياً من ذاك الذي شارك في الانتخابات الأخيرة. ففي انتخابات الكنيست الأول، شاركت ٢١ قائمة نجح منها (١٢) قائمة؛ بينما كان «السجل» بالنسبة للكنيست الثاني: ١٧ (١٥)، والثالث: ١٨ (١٢)، والرابع: ٢٤ (١٢)، والخامس: ١٤ (١١)، والسادس: ١٧ (١٣)، والسابع: ١٩ (١٣)، والثامن: ٢١ (١٠)، والتاسع: ٢٢ (١٣)[١٦]. كما أن القوائم الفاشلة، التي لم تحظ بتمثيل في الكنيست، حصلت، من الكنيست الأول إلى العاشر، على التوالي، على ما نسبته ٤,٧؛ ٠,٦؛ ٢,٥؛ ٣,٦؛ ٠,٧؛ ١,٨؛ ١,١؛ ٥,١؛ و٢,٨ و٥,٢ بالمئة، من الأصوات الصالحة[١٧]، التي أُدْلي بها في تلك الانتخابات.

وقد أدى هذا التشتت، من ناحية ثانية، إلى نشوء «حركات» أو تيارات تطالب بتغيير طريقة الانتخابات، ومنها من بذل جهوداً مختلفة في هذا المجال. غير أن جميع هذه الجهود باءت بالفشل. فالمادة ٤ من القانون الاساسي: الكنيست، التي أشرنا إليها، والتي تحدد أسس هذا النظام الانتخابي، هي احدى المواد النادرة «المحصّنة» في القانون الاسرائيلي؛ إذ لا يجوز تغييرها إلا باكثرية ٨٠ صوتاً، أي بثلثي أعضاء الكنيست[١٨]، وهي أكثرية لم يتمكن، لاسباب مختلفة، أي من المطالبين بتغيير طريقة الانتخابات، من تأمينها[١٩].